



Distr.
LIMITED

FCCC/CP/1997/L.5
8 December 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة الثالثة

كيوتو، ١ - ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧

البند ٥ من جدول الأعمال

اعتماد بروتوكول أو صك قانوني آخر: استيفاء الولاية المعتمدة في برلين

القضايا المنهجية المتعلقة باعتماد بروتوكول أو صك قانوني آخر

مشروع مقرر مقدم من اللجنة الجامعة للدورة

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى مقرريه ٤/م أ-١ و ٩/م أ-٢،

وإذ يؤيد الاستنتاجات ذات الصلة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الرابعة (FCCC/SBSTA/1996/20، الفقرتان ٣٠ و ٥٤)،

١- يعيد تأكيد أنه على الأطراف أن تستخدم المبادئ التوجيهية المنقحة لعام ١٩٩٦ التي اعتمدها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ المتعلقة بالقوائم الوطنية لجرد غازات الدفيئة، لتقييم الانبعاثات البشرية المنشأ وتقديم تقرير عنها حسب مصادر غازات الدفيئة وعمليات إزالة هذه الغازات بالمصارف، التي لا تخضع لبروتوكول مونتريال؛

٢- يؤكد أن الانبعاثات الحالية للمركبات الكربونية الفلورية الهيدروجينية والمركبات الكربونية الفلورية المشبعة وسادس فلوريد الكبريت يجب تقييمها حيثما توافرت البيانات واستخدامها لتقديم التقارير عن الانبعاثات. ويجب أن تبذل الأطراف كل جهد لتطوير مصادر البيانات اللازمة؛

٣- يعيد تأكيد أن امكانات الاحترار العالمي التي تستخدمها الأطراف يجب أن تكون الامكانات التي يقدمها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ في تقريره التقييمي الثاني ("قيم امكانات الاحترار العالمي التي حددها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ في عام ١٩٩٥"). بالاستناد إلى آثار غازات الدفيئة على مدى أفق زمني ممتد على ١٠٠ عام، مع مراعاة أوجه عدم اليقين المتأصلة في ذلك والمعقدة التي تنطوي عليها تقديرات امكانات الاحترار العالمي. وبالإضافة إلى ذلك يجوز، لأغراض العلم فقط، أن تستخدم الأطراف وفقاً زمنياً آخر، كما هو منصوص عليه في تقرير التقييم الثاني؛

٤- يذكر بأنه بموجب المبادئ التوجيهية المنقحة لعام ١٩٩٦ التي اعتمدها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ والمتعلقة بالقوائم الوطنية لجرد غازات الدفيئة، يجب ألا تدرج الانبعاثات التي تستند إلى الوقود المباع للسفن أو للطائرات المشاركة في النقل الدولي في المجاميع الوطنية ولكن يجب أن تقدم عنها تقارير منفصلة، ويهتف الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على مزيد التفصيل بشأن إدراج هذه الانبعاثات في قوائم جرد الأطراف لغازات الدفيئة الإجمالية؛

٥- يقرر ألا تدرج الانبعاثات الناشئة عن العمليات المتعددة الأطراف عملاً بميثاق الأمم المتحدة في المجاميع الوطنية وأن تقدم عنها تقارير منفصلة. ويجب أن تدرج الانبعاثات ذات الصلة بالعمليات الأخرى في مجاميع الانبعاثات الوطنية لطرف أو أكثر من الأطراف المعنية.

- - - - -